

فتاوى الألباني 5572}} بعض أسباب اختلاف المجتهدين في الأحكام الشرعية

محمد ناصر الدين الألباني

مش قايلين الاحكام الشرعية اي اختلافات في ازمة كبيرة لكن منها مما يناسب الان ذكره وما بعد اثنان الاول ان هذا يطالع على حديث اخر لا يطالع عليه فهذا الذي طلع للحديث انما يسأل عما تضمنه الحديث من الحكم نفتي به او يصيبه - 00:00:00
يجتهد قد يكون كلاهما ولكن هذا وهذا كلمة على وجهي على ان يكون ان هذا الاختلاف الان في كثير من الاحيان يعود الى الصف الاول ومعنى من المستحسن ضرب مثل على غيره - 00:00:35
الحبيب المشهور في الصحيحين لا صلاة لمن يقرأ وقد جاء سؤال وصولا اليها اسئلة كثيرة من جلتها اناشد ان الصلاة صحيحة الشباب فاقول الان الحليب رح يعلم الجميع لو سمعت - 00:01:10
هو مثال صالح للسبب الثالث وهو الاشتباك البعض فلماذا اختلفوا في الحكم لانه احنا فهموه لا صلاة كاملة الشياطة وغيرهم ما سمعت صحيحا ما هو سبب الخلاف؟ ايضا يعود الى نص اخر - 00:01:41
اختلفوا في هذه ولا ينبغي لهذا النص الاخر لانه قرآن وهو قوله تعالى اقرأوا ما كيف يقرأ القرآن لما اخفى بعضهم القاضي اضطر بعد ذلك فنسيج بهذا الخطأ يقع في خطأ اخر - 00:02:05
الا وهو الاسعى في هذا الحديث الثاني الاية فاكراة القرآن ليس معناها كما وضعه بما يتبادر من هذه الدنيا فقط انما معناها مستغرب عند عنده بطبيعة الحال هو بمعنى اقرأوا مدرسة النصران اي - 00:02:29
فصلوا ما تيسر من صلاة الليل ليس كيف حصلنا هذا المعنى؟ من سياق الايات الاعياد كلها تتحدث في قيام الليل ان يعني قياما ليل القول صلاة الليل هذا ما اتفق عليه كل المفسرين - 00:02:55
ما خلاف بينهم مطلقا لا حنفي ولا شافعي لكن مؤسف جدا وهذا من اثار عصر المذهبي الجانب اما هذه الآيات ببيتي بالتفسير معناها كما سمعتم اقرأوا اي تصلوا لكن حينما يأتي المتفكر - 00:03:30
بالمذهب الحنفي لانه ينسى ما اجمع عليه المفسرون في معنى هذه الاية ويقول ثبت القرآن ان الواجب من قراءة الصلاة هو مصحف القراءة لان الله قال بمعنى ذلك يقولون لما كان القرآن - 00:04:00
اضحي الثمود فلا يجوز تخصيصه في حديث احاج لانه كما يلزمون يفيد الدم فلا يجوز لرأيه تسليط الظن على الفتحين انا قلت هذا النزاعات وفي دروسي هل فلسفة وسيلة الاسلام - 00:04:28
وتركيب شكاي في الاحكام بينما كان ظني الصمود وما كان هذه مسألة جسيمة في الاسلام ومن اثارها او يمثل تحدث عنها القرآن اولا فهم خطأ على ظاهر مقهورا عن السياق والسباق - 00:04:56
ثانيا قالوا هذا قرآن لا يجوز تخصيصه بحديث وانه قد رد عليهم امام الائمة الا وهو البخاري وقد شرع في رسالتي الخاصة بانتماء وراء المال لقوله توافر الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:28
هذا امام المحدثين يحصل عن حديثا فاذا لو صح التقرير بين حديث التواتر وحديث ما كان في الحجة قائمة على انه حديث متواجد لكن انظروا الى اين علاقة لنا بهذا النهج اطلاقا - 00:05:58
والحديث متوتر وليس حديث اخر مع ذلك سابقا على ظاهره وهذه اية تخصيص هذا الحديث اذا ماذا نفعل بالحديث نعطل الحديث

مطلقا لان الحديث احاد قال لا يعملوه ونحكمه من حكم لا يتعارض مع الاية. فنقول بوجوب قراءة الفاتحة - [00:06:22](#)

وبركيتها ومن اذا قمنا برسم قراءة القرآن بزعمهم اما اذا قمنا بوجود قراءة الفاتحة وبذلك لا ونأخذ الاية على ظاهرنا كما علموا

سنأخذ بالحديث ان نقول معناه لا صلاة كاملتان - [00:06:56](#)

يعود ذلك الى سببين اساسيين عدم الاطلاع على الخبر او اطلاع القرار مثل هذا وقع للمحدثين المسلمين مثلا الذي صححه فلان بعثه

فلان الذي صححه وقلت انه اصاب في التصحيح - [00:07:18](#)

والذي بعث وابقى لماذا هذا اصاب؟ ولماذا لكثير من الاحيان الذي بعث الحديث نصيب او تجعرك لكن انسان اي ان هذا الحديث الذي

صححه فلان وقف عليه ذاك الذي بعثه من فريق فيه او بعيد - [00:07:49](#)

وما وقف على الطريق التي وقف عليها الاول فهي طريق صحيحة. لو وقف عليها الثاني مع الاول واتفق على فحص وهذا كثير جدا

واحيانا يكون الشريط واحدا احيانا يكون الصليب واحدا - [00:08:14](#)

فهذا يصححه وهذا يضعفه خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:08:37](#)